

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه:

(شرح قطر الندى وبل الصدى) و موقفه منها

م. د. نوبل علي بن مجید الرواوى^(*)

الملخص

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين محمد بن عبد الله وعلى اله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وعلى من اقتفي أثره وعمل بسنته إلى يوم الدين، وبعد.

فقد احتلت القراءات القرآنية عند ابن هشام الأنباري (ت 761 هـ)⁽¹⁾ في كتابه ((شرح قطر الندى وبل الصدى)) مكاناً بارزاً في سلسلة الشواهد الأخرى التي حفل بها كتابه المذكور آنفاً، ولكن ابن هشام وهو يستعرض أبواب النحو لم يقف عند كل القراءات القرآنية بالتجييه وبيان حجة قراءتها بصيغها المتنوعة، وبيان موقفه منها؛ والسبب في ذلك أنه لم يخصص كتابه: (شرح قطر الندى) لهذا العلم بل هو كتاب موضوعه الأساس علم النحو، والحديث في المسائل النحوية

(*) قسم اللغة العربية - كلية الاداب - جامعة الموصل.

(1) هو أبو محمد عبد الله جمال الدين، وهو أحد أعلام النحو المشهورين، له مصنفات عدّة منها : ((شرح قطر الندى وبل الصدى)) الذي نرّوم دراسة توجيهه للقراءات القرآنية فيه وإظهار موقفه منها، وترجمته مشبعة دراسة وتحقيقاً، ينظر: مقدمة المحقق - محمد محبي الدين عبد الحميد لكتاب (شرح قطر الندى) مطبعة السعادة - مصر، ط 11، 1963م: 6-9، ومقدمة المحقق - رشيد عبد الرحمن العبيدي لكتاب: الإعراب عن قواعد الإعراب، دار الفكر، ط 1970م: 11-34.

يتطلب مزيداً من الإيضاحات والشواهد، لذ لك غلت سمة الشاهد على القراءات القرآنية التي ذكرها واحتج بها، لكن هذا لا يمنع من القول إن القضية النحوية التي تعرض لها ابن هشام وعضدها بقراءة قرآنية تُعد وجهاً لتلك القراءة، وإن لم يصرح بذلك، والدليل على هذا أن أغلب القراءات القرآنية التي ذكرها ووافقت عندها دراسة ومراجعة في كتب الاحتجاج والتوجيه والتفسير ذكرت الوجه النحوي نفسه الذي ذكره ابن هشام، وإن كانت تلك الكتب أحياناً تطيل الحديث في ذكر وجه القراءة، ومرجع ذلك اختصاص تلك الكتب بالتوجيه والاحتجاج، فهي كتب موضوعة لهذا الغرض، وهذا ما سنلحظه في عدد من القراءات القرآنية التي سنمكث عندها إن شاء الله تعالى، ومن ثم عندما اخترنا عنوان ((القراءات القرآنية عند ابن هشام وموقفه منها في كتابه شرح قطر الندى وبل الصدى)) لم نكن قد ابتعدنا عن جوهر القضية، أما فيما يخص موقف ابن هشام من القراءات القرآنية فقد رفض عدد من العلماء الموازنة بين القراءات القرآنية ولاسيما القراءات القرآنية المتواترة التيقرأ بها القراء الـ عشرة (نافع، وابن كثير، وأبو عمرو بن العلاء، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي ، أبو جعفر يزيد الفقيه، ويعقوب الحضرمي، وخلف بن هشام)؛ لذلك قامت دراستنا في هذا البحث على مبحثين، جاء الأول بعنوان: التوجيه النحوي للقراءات القرآنية، وتوزعت الدراسة فيه على محورين، تناول الأول التوجيه الإعرابي، وتناول الثاني التوجيه التأويلي، أما المبحث الآخر فقد حمل عنوان: موقفه من القراءات القرآنية، وقد توزعت الدراسة فيه على محورين أيضاً، الأول منها يعني بالموازنة بين القراءات القرآنية، والثاني يعني بالأسس التي اعتمدتها في قبول القراءة أو ردها.

المبحث الأول التوجيه النحووي

التوجيه الإعرابي

1- قراءة ((يرثني)) الواردة في قول الله - عز وجل: «فَهَبْ لِي مِنْ لَذْنَكَ وَلِيَاً يَرِثِنِي وَيَرِثُ مِنْ أَلِ يَعْقُوبَ» (مريم: 5 و 6). ذكر ابن هشام أن الفعل الواقع بعد الطلب إن لم يقصد به الجزاء امتنع جزمه، فوجه قراءة الرفع على أنها صفة لـ(وليًا)، ووجه قراءة الجزم على أنها جزاء للأمر وهو الفعل (هـ) ⁽²⁾. وهذا الذي ذكره ابن هشام كان قد قال به غير واحد من قبل ⁽³⁾ بيد أن أبو عبيد (ت 224 هـ) رد قراءة الجزم بقوله ((لأنَّ معناها إن وهبت ورث، وكيف يخبر الله عز وجل بهذا وهو أعلم به منه؟)) ⁽⁴⁾، وقال أبو جعفر النحاس ⁽⁵⁾ (ت: 338 هـ) رداً عليه: ((وهذه حجة متقasaة؛ لأنَّ جواب الأمر عند النحوين فيه معنى الشرط والمجازاة تقول: أطع الله - عز وجل - يدخلك الجنة، والمعنى: إن تطعه يدخلك الجنة، فأمَّا معنى «يرثني ويرث من ألي يعقوب» فللعلماء فيه ثلاثة أجوبة: قيل: هي وراثة نبوة، وقيل: هي وراثة حكمٍ، وقيل: هي وراثة مال)) ثم يرد

(2) شرح قطر الندى وبل الصدى: 81-82.

(3) ينظر: جامع البيان في تفسير أبي القرآن - الطبرى، مطبعة دار المعرفة، بيروت - لبنان، 1972 م: 6/38، وإعراب القرآن - أبو جعفر النحاس، تحقيق: زهير غازى زاهد، مطبعة العالى، بغداد، 1977 م: 2/303، والحجۃ في القراءات السبع - ابن خالویہ، تحقيق وشرح - د. عبد العال مكرم، دار الشرق - بيروت، ط 1981، 4 م: 235، و حجۃ القراءات - أبو زُرْعَة، تحقيق وتقديم، سعيد الأفغاني، منشورات جامعة بنغازى - ليبيا، ط 2، 1974 م: 438، ومشكل إعراب القرآن - مكي بن أبي طالب، دراسة وتحقيق: حاتم صالح الصامن، مطبعة سلمان الأعظمي، بغداد، 1975 م: 45/2، وإملاء ما من به الرحمن - العكربى، دار مكتبة الهلال - بيروت، د. ت: 110-111.

(4) ينظر: إعراب القرآن: 2/303.

(5) ينظر: الجامع لأحكام القرآن - القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1988 م: 11/55-56.

وراثة النبوة ، ويرى أن وراثة الحكمة والعلم مذهب حسن، أمّا وراثة المال فلم ينكره وإنْ كان قوم قد أنكروه إذن لا سبيل إلى ردّ قراءة الجزم مادامت موافقة للاقاعدة العربية، ولصحة معناها.

2- قراءة (ستكثُر)، وهذا الحرف من قوله تعالى: «**وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثُرُ**» (المدثر: 6). قرأ جمهور السبعة هذا الحرف (ستكثُر) بالرفع، وقرأ الحسن البصري وابن أبي عبلة شذوذًا (ستكثُر) بالجزم⁽⁶⁾. كر ابن هشام⁽⁷⁾: ((أَنَّهُ لَا يجوز الجزم في جواب النهي إِلَّا بشرط أَنْ يصح تقدير شرط في موضعه مقرون بلا النافية، مع صحة المعنى، وذلك نحو قولك: لَا تَكْفُرْ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَلَا تَدْنُّ مِنَ الْأَسْدِ تَسْلُمْ، فَإِنَّهُ لَوْ قِيلَ فِي مَوْضِعِهِمَا: إِنْ لَا تَكْفُرْ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ لَا تَدْنُّ مِنَ الْأَسْدِ تَسْلُمْ، صَحٌّ بِخَلْفِ: لَا تَكْفُرْ تَدْخُلُ النَّارَ، وَلَا تَدْنُّ مِنَ الْأَسْدِ يَأْكُلُكَ، فَإِنَّهُ مُمْتَنِعٌ؛ فَإِنَّهُ لَا يَصْحُ أَنْ يُقَالَ: إِنْ لَا تَكْفُرْ تَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنْ لَا تَدْنُّ مِنَ الْأَسْدِ يَأْكُلُكَ وَلَهُذَا أَجْمَعَتِ السَّبْعَةِ عَلَى الرَّفْعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «**وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثُرُ**»، لِأَنَّهُ لَا يَصْحُ أَنْ يُقَالَ: إِنْ لَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثُرُ، وَلَيْسَ هَذَا بِجَوابٍ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي: (تَمْنُنْ) فَكَأَنَّهُ قِيلَ: وَلَا تَمْنُنْ مُسْتَكْثِرًا، وَمَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - نَهَى نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَنْ يَهْبَ شَيْئًا وَهُوَ يَطْمَعُ أَنْ يَتَعَوَّضَ مِنَ الْمَوْهُوبِ لَهُ أَكْثَرُ مِنَ الْمَوْهُوبِ)). ثُمَّ وَقَفَ عَلَى قِرَاءَةِ (ستكثُر) بِالْجَزْمِ، وَاحْتَمَلَ لَهَا ثَلَاثَةً أُوْجَهَ فَقَالَ: ((فَإِنْ قَلْتَ فَمَا تَصْنَعُ بِقِرَاءَةِ الْحَسَنِ

(6) ينظر: مختصر في شواد القراءات - ابن خالويه،عني بنشره: برحسبر اسر،دار الهجرة - بيروت، 1934م: 146، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر - ابن البناء الدمياطي، رواه وصححه وعلق عليه : علي محمد الضبعان،دار الندوة الجديدة،بيروت - لبنان، د.ت: 427، ومعجم القراءات القرآنية: 260/7.

(7) ينظر: شرح قطر الندى: 82-83.

البصري : ((تستكثر)) بالجزم؟ قلتُ يحتمل ثلاثة أوجه، أحدها: أن يكون بدلًا من: (تمن)، كأنه قيل: لا تستكثر، أي: لا تَرْ ما تعطيه كثيراً، والثاني: أن يكون قدَّرَ الوقف عليه، لكونه رأس آية، فسكنه لأجل الوقف ثم وصله بنية الوقف، والثالث، أن يكون سَكْنَه لتناسب رؤوس الآي، وهي (فاندر)، (فكِّر)، (فطَّهُر)، (فاهجر))), وكان الزمخشري (ت 538 هـ)⁽⁸⁾ من قبل ابن هشام قد ذكر هذه الأوجه الثلاثة وكأنَّ ابن هشام قد نقلها عنه من دون الإشارة إليه، كما نقلها غير واحد كالرازي (ت 606 هـ) ، والقرطبي (ت 671 هـ) ومنهم من ذكر لهذا الحرف وجهين كأبي السعود⁽⁹⁾ (ت 982 هـ)، ومنهم من اكتفى بذكر وجه واحد لها كالنسفي⁽¹⁰⁾ (ت 701 هـ) وكان أبو حيان الأندلسى (ت 745 هـ) قد اعترض على الوجهين الآخرين من الأوجه الثلاثة المذكورة آنفًا، بحجة أنَّ القرآن لا يحمل على الأمور الشكلية فقال : ((وَهَذَا لَا يَحُوزُ أَنْ يَحْمِلُ الْقُرْآنُ عَلَيْهِمَا مَعَ وُجُودِ مَا هُوَ راجحٌ عَلَيْهِمَا وَهُوَ : الْبَدْل))⁽¹¹⁾، أما العكري (ت 616 هـ) فقد حمل توجيهه قراءة الجزم على وجهين، الأول جواب النهي، والثاني البدل، وقال: ((وَالتَّقْدِيرُ فِي جَعْلِهِ جَوابًا : أَنْكَ إِنْ لَا تَمْنَنْ بِعَمْلِكَ أَوْ بِعَطْيَتِكَ تَرْدَدُ مِنَ الثَّوَابِ ، لَسْلَامَةً ذَلِكَ عَنِ الْإِبْطَالِ بِالْمَنِ عَلَى مَا قَالَ تَعَالَى :

(8) ينظر: الكشاف عن حقيقة التنزيل وعيون الأقاويل من وجوه التأويل، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، 1984م: 181، و مفاتيح الغيب، المطبعة البهية - مصر، د. ت: 30/194، و الجامع لأحكام القرآن: 19/46.

(9) ينظر إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1999م: 6/327.

(10) ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، د. ت: 3/613.

(11) البحر المحيط، مطبع النصر الحديثة، الرياض - السعودية، د. ت: 8/372.

﴿لَا تُبْطِلُوا صِدَقَاتِكُم بِالْمُنْ وَالْأَذِي﴾ (البقرة 264)⁽¹²⁾ ويبدو لي أنما ذهب إليه ابن هشام من امتناع جعل قراءة الجزم على أنها جواب للنبي كان أدقًّا لسببين، الأول: أنَّ أغلب العلماء أتوا حمل هذه القراءة على جواب النبي، والثاني: أن التقدير الذي قدره العكري والذى انفرد به يحتاج إلى أكثر من تأويل ومن ثم بعد تقديره، لأنَّ عدم التأويل أولى من التأويل، ومن ثم كان إعراب (تستكثُر) على أنها بدل من (لا تمنُ) أوجه من التقديرات الأخرى.

3- قراءة (الحمد لله) وهي قراءة شاذة منسوبة للحسن البصري، وإبراهيم بن أبي عبلة، وزيد بن علي⁽¹³⁾، ويقرأ هذا الحرف في القراءة السبعية: (الحمد) بالضم وهو من قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الفاتحة: 1). احتج ابن هشام⁽¹⁴⁾ بهذه القراءة في باب النعت عندما ردَّ على بعض المعربين الذين قالوا: إنَّ النعت يتبع المنعوت في أربعة من عشرة، ورأى أنَّ النعت يتبع المنعوت في اثنين من خمسة دائمًا وهما: ((واحد من جهة الإعراب، وواحد من التعريف والتنكير)) وقال: ((ولا يجوز في شيء من النعت أن يخالف منعوته في الإعراب، ولا أن يخالفه في التعريف والتنكير، فإن قلت هذا منتفض بقولهم: (هذا حجر ضبٌ خرب)) فوصفوا المرفوع وهو: حجر بالمفهوم وهو: خرب؟... قلت: أمَّا قولهم: هذا حجر ضب خرب فأكثر العرب ترفع خرباً، ولا إشكال فيه، ومنهم من يخضه، لمحاورته للمفهوم كما قال الشاعر:

(12) املاء ما من به الرحمن : 272 / 2

(13) ينظر: مختصر في شواد القراءات: 1 ، والمحتسب في تبيين وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها - ابن جني، تحقيق: علي الجندي ناصف، و د. عبد الحليم النجار، و د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار سركين للطباعة والنشر - إسطنبول ط 2، 1986: 38/1 . ومعجم القراءات القرآنية: 5/1 .

(14) شرح قطر الندى: 285-287

قد يؤخذ الجار بجملة الجار

وأرادهم بذلك : أن يناسدوا بين المجاورين في اللفظ، وإن كان المعنى على خلاف ذلك، وعلى هذا الوجه ففي : خرب ضمة مقدرة منع من ظهورها اشتغال الأخير بحركة المجاورة، وليس ذلك بمخرج له عما ذكرناه من أنه تابع لمنعونه في الإعراب، كما أثنا نقول: إن المبتدأ والخبر مرفوعان، ولا يمنع من ذلك قراءة الحسن البصري ((الحمد لله)) بكسر الدال إتباعاً لكسرة اللام)).

الحمل على الجوار من المسائل النحوية التي ناقشها أغلب النحاة، وكان لهم عليه مواقف متباعدة، فمنهم من ارتضى أن يحمل اللفظ على ما يجاوره سواء في القرآن أو الشعر أو غيرهما، ومنهم من أنكره في القرآن فقط، لأنه من الضرورات الشعرية التي يضطر إليها الشاعر اضطراراً ولا يجوز أن يحمل القرآن العزيز على شيء من تلك الضرورات، ومنهم من أنكره البته⁽¹⁵⁾ والذي يبدو لنا أن ابن هشام الأنصاري كان من القائلين بجواز الحمل على الجوار، لأنه عندما احتج بقراءة الحسن البصري (الحمد لله) يكون قد حملها على هذا المحمول الإعرابي، وكان قد حمل توجيه هذه القراءة على الإتباع ابن الأنباري (ت 577هـ)، والعكيري⁽¹⁶⁾، من دون أن يذكرا نوع الأتباع هل هو إتباع نحوي أم إتباع صوتي.

(15) ينظر: ظاهرة المجاورة وإثرها في الدراسات النحوية وموقعها في القرآن الكريم - د. فهمي حسن النمر، دار الثقافة للطباعة والنشر - القاهرة، 1985م؛ 7-8 و 11، وأثر القراءات القرآنية في الدراسات النحوية - د.

عبد العال سالم مكرم، مؤسسة علي جراح الصباح للنشر والتوزيع، الكويت، ط 2، 1978م؛ 72-73.

(16) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن، تحقيق: طه عبد الحميد طه، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1969م؛ 1-34، وإملاء ما من به الرحمن : 5/1.

وأحسب أنَّ ابن هشام لم يكن دقيقاً عندما احتاج بهذه القراءة في هذا الموضع لأمرتين: الأولى - أنَّ ابن هشام احتاج بهذه القراءة في معرض حديثه عن إتباع النعت للمنعوت في الثنين من خمسة، بمعنى: أنَّ النعت تابع للمنعوت، أي: أنَّ المنعوت سابق على النعت، أما هذه القراءة فكانت على العكس من ذلك، وهي خالية من النعت تماماً إذ ليس لفظ(الحمد)صفة الله عز وجل، ومن ثم ينفي الأتباع النحوي في هذه القراءة، والثاني - أن الأتباع هنا مخل، لأنَّه اتبع حركة الإعراب لحركة البناء وحرمة الإعراب أقوى من حرمة البناء وهذا ما صرَّح به ابن جني في قوله: ((وحرمة الإعراب أقوى من حرمة البناء.. فإذا قلت: الحمد لله جنى البناء الأضعف على الإعراب الأقوى))⁽¹⁷⁾. ومن ثم ضعَّف العكري هذه القراءة بقوله ((وهو ضعيف في الآية ؛ لأنَّ فيه إتباع الإعراب البناء، وفي ذلك إبطال لِإعراب))⁽¹⁸⁾.

لذا أرى أنَّ هذه القراءة ينبغي أن لا توجه توجيهها نحوياً بل توجه توجيهها صوتياً، أي: تدرس دراسة صوتية تتسمج مع معطيات علم الصوت، فيكون مثل هذا الأتباع لا ضير فيه ولا بأس عليه، لأنَّ علم الصوت يجيز أن يتبع الصوت الصوت سواء أكان ذلك الصوت سابقاً لاحقاً، وهو ما يعبر عنه في علم الصوت بالإتباع التقطمي، والإتباع الرجعي لخلق توازن وانسجام حركيين في سلسلة الكلام لتحقيق الخفة التي يصبو إليها الناطق أو المتكلم باللغة⁽¹⁹⁾.

(17) المحتسب: 1/38.

(18) إملأ ما من به الرحمن: 1/5.

(19) ينظر: علم اللغة - د. علي عبد الواحد وافي، مكتبة نهضة مصر، مصر، 1975م: 272، وفي اللهجات العربية - د. إبراهيم أنيس، المطبعة الفنية الحديثة - مصر، 1973م: 96-97.

التجييه التأويلى

أولاً - التأوييل بالحذف

1- التأوييل بحذف الاسم مثل قراءة (من قبل ومن بعد) الواردة في قوله تعالى: **﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدٍ﴾** (الروم: 4). يقرأ هذا الحرف في القراءة الصحيحة المتواترة (من قبل ومن بعد) بضم اللام وال DAL، وقرأ الجحدري والعقيلي هذا الحرف شذوذًا (من قبل ومن بعد) بكسر اللام وال DAL، وهذه القراءة، كما قرئت قراءة شاذة أخرى وهي (من قبل ومن بعد) بتنوين الكسر، وهي منسوبة للجحدري، وعون، وأبي السمّال، والعقيلي⁽²⁰⁾. تعد (قبل وبعد) من الظروف المبنية في بعض الأحوال فإن صرّح بالمضاف بعدهما فهما معربان منصوبان على الظرفية، وإن قطعا عن الإضافة لفظاً ومعنىًّا قصدًا للتتكير فهما منصوبان على الظرفية أيضًا ويكونان منونين، وإن حُذف المضاف إليه ونوي لفظه فيعرّبان ولا ينونان لانتظار المضاف إليه، وإن حُذف المضاف إليه ونوي معناه دون لفظه فيكونان مبنيين على الضم⁽²¹⁾.

والذي يهمنا هنا قراءة من قرأ (قبل وبعد) بالكسر من غير تنوين، لأن الخلاف بين العلماء - رحمة الله تعالى عليهم أجمعين - دائرة عليها، وقد وجه ابن هشام هذه القراءة على أن المضاف إليه محذف وقدرها ثابتًا، أي: ((من قبل الغلب ومن بعده))⁽²²⁾. وكان

(20) ينظر: معجم القراءات القرآنية: 64/5.

(21) ينظر: شرح قطر الندى: 19-23، وهو مع الهوامش شرح جمع الجواب - السيوطي، عني بتصحيحه: محمد بدر الدين النعسانى، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، د.ت: 1/209.

(22) شرح قطر الندى: 21.

الفراء⁽²³⁾ (ت 207هـ) قد جوز هذا القول من قبل ابن هشام، أما النحاس⁽²⁴⁾ فقد أنكر هذه القراءة ثم طعن بكتاب معاني القرآن للفراء الذي جوز هذه القراءة فقال: ((وحكى الفراء (من قبل ومن بعد) مخوضين بغير تنوين، وللقراء في هذا الفصل من كتابه (معاني القرآن) أشياء كثيرة، الغلط فيها بين، فمنها أنه زعم أنه يجوز (من قبل ومن بعد)...و الغلط في هذا بين، لأنه ليس في القرآن : الله الأمر من قبل ومن بعد ذلك، فيكون مثل قوله: بين ذراعي وجبهة الأسد، لا ترى أنك تقول : أخذته بنصف وربع الدرهم، ولا يجوز أخذته بنصف وربع، وتقول قطع الله يد ورجل زيد، ولا يجوز يد ورجل، على أن هذا أيضاً ليس بكثير في كلام العرب، وإنما يحمل كتاب الله على الكثير الفصيح، ولا يجوز أن يقاس عليه ما لا يشبهه.. من ذلك أنه زعم أنه يجوز من قبل ومن بعد وأنك تريد الإضافة وهذا نقض الباب كله، لأن الضم إنما كان فيه لعدم الإضافة وإرادتها فإذا خضت وأنك تريدها تناقض الكلام وإنما يجوز (من قبل ومن بعد) على أنهما نكرتان)).

والذي يظهر لنا أن النحاس لم يكن موافقاً ودقيقاً عندما أنكر هذه القراءة ورد قول الفراء، لأن القراءة وإن كانت غير متواترة فهي مروية عن الرسول صلى الله عليه وسلم أولاً، وهذه القراءة جاءت موافقة لقاعدة العربية التي تنص على أن (قبل وبعد) إذا قطعا عن الإضافة ونوي لفظ المضاف فيعربان ولا ينونان ثانياً.

(23) ينظر: معاني القرآن، قدم له: أحمد يوسف نجاتي ومحمد على النجار، عالم الكتاب، بيروت، 1980م : 320/2 . (24) إعراب القرآن: 2/ 579-580

2- التأويل بإضمار الحرف كقراءة (يرسل) من قوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِبْشُرٍ أَنْ يَكْلُمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يَرْسِلَ رَسُولًا» (الشورى: 51) انفرد نافع بقراءة هذا الحرف (يرسل) بالرفع، وقرأه باقي السبعة (يرسل) بالنص⁽²⁵⁾. وجَّه ابن هشام قراءة النصب على أنها منصوبة بإضمار (أن) لمصدرية الناصبة جوازاً لوقعها بعد حرف عطف ومبوقة باسم خالص من التقدير فقال⁽²⁶⁾: ((والتقدير: أو أن يرسل، وأن الفعل معطوفان على (وحياً)، أي: وحياً أو إرسالاً، و(وحياً) ليس في تقدير الفعل، ولو أظهرت (أن) في الكلام لجاز، وكذا قول الشاعر:

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لُبْسِ الشَّفَوْفِ
وَلِبْسُ عَبَاءٍ وَتَقْرَّ عَيْنِي

تقديره: ولبس عباءة وأن تقر عيني)، وهذا الذي قاله ابن هشام كان قد قال به غير واحد من العلماء⁽²⁷⁾، أما الزمخشري ومن بعده العكري فقد احتملا لنصب هذا الحرف ثلاثة أوجه وهي: النصب عطفا على موضع وحياً، والنصب على نزع الخافض، والتقدير : بأن يرسل، والنصب على الحال⁽²⁸⁾.

(25) ينظر: السبعة: 582 والتيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، عني بتصحيحه: المستشرق أوتوبرترزل، مطبعة الدولة لجمعية المستشرقين الألمانية، إسطنبول، 1930 م: 195، ومعجم القراءات القرآنية 96/6 .

(26) شرح قطر الندى: 64

(27) ينظر: الكتاب: 428/1، وإعراب القرآن: 3/72-73، والحجة في القراءات السبع: 319-320، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحجتها. مكي ابن أبي طالب، تحقيق: د. محبي الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1974م: 254/2، ومشكل إعراب القرآن: 2/647-648.

(28) ينظر: الكشاف: 475/3، وإملاء ما من به الرحمن: 2/226

وكل العلماء مجمعون على أن (يرسل) لا يجوز أن تكون معطوفة على (أن يكلمه) لفساد المعنى، وألزم الزمخشري على من عطف (يرسل) على (وحياً) بأن يقدر «أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ» تقديرًا يطابقهما فقال: ((وَمَنْ جَعَلَ (وَحِيَاً) فِي مَعْنَى: أَنْ يُوحِي ، وَعَطَفَ (يرسل) عَلَيْهِ، عَلَى مَعْنَى : مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَ اللَّهَ إِلَّا وَحِيَاً، أَيْ : بَأْنَ يُوحِي ، أَوْ بَأْنَ يُرْسَلَ ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَقْدِرْ قَوْلَهُ: «أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ» تقديرًا يطابقهما عليه، نحو: أَوْ أَنْ يُسْمَعَ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ)).⁽²⁹⁾ ورد أبو حيأن⁽³⁰⁾ رأي الزمخشري ومن ثم العكري للذين قالوا انه لا يجوز أن يكون (يرسل) منصوباً على الحال فقال: ((أَمَّا وَقْعُ الْمَصْدَرِ مَوْقِعُ الْحَالِ فَلَا يُنْقَاسُ وَإِنَّمَا قَالَهُ الْعَرَبُ، وَكَذَلِكَ لَا يُجُوزُ: زَيْدٌ بَكَاءٌ تَرِيدُ: بَاكِيًّا، وَقَالَ مِنْهُ الْمَبْرُدُ (تَ 285 هـ)⁽³¹⁾ مَا كَانَ مِنْهُ نَوْعًا لِلْفَعْلِ نَحْوَ: جَاءَ زَيْدٌ مُشَيًّا أَوْ سَرِعَةً، وَمَنْعِ سَبِيبَيِهِ أَنْ يَقْعُ أَنْ وَالْفَعْلُ الْمَقْدُرُ بِالْمَصْدَرِ مَوْقِعُ الْحَالِ، فَلَا يُجُوزُ نَحْوَ: جَاءَ زَيْدٌ أَنْ يَضْحَكَ فِي مَعْنَى: ضَحْكًا الْوَاقِعُ مَوْقِعًا: ضَاحِكًا، فَجَعَلَهُ وَحِيَاً مَقْدُرًا فِي مَوْقِعِ الْحَالِ مَا لَا يُنْقَاسُ، وَأَنْ يُرْسَلَ فِي مَعْنَى: إِرْسَالًا الْوَاقِعُ مَوْقِعًا مَرْسَلًا مَمْنُوعًا بِنَصِ سَبِيبَيِهِ)).⁽³²⁾

3- التأويل بحذف الحرف، من ذلك قراءة (يا مال) الشادة المنسوبة لعلي بن أبي طالب، وابن مسعود⁽³³⁾ رضي الله عنهما، وهذا الحرف في القراءة الصحيحة

(29) الكشاف: 475/3

(30) البحر المحيط: 527/7

(31) المقتصب، تحقيق عبد الخالق عظيمة عالم الكتاب - بيروت، د.ت: 3/229-230.

(32) الكتاب: 231/1

(33) ينظر: مختصر في شواذ القراءات: 136، المحتسبي: 2/157، ومعجم القراءات القرآنية: 6/126.

المتوترة يقر أ (يامالك) قال تعالى : ﴿ وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيُقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴾ (الزخرف:77). و كان ابن هشام⁽³⁴⁾ قد احتاج بهذه القراءة ووجهها في حديثه عن أحكام المنادى التي منها الترخيم الذي يعني : اقتطاع حرف أو حرفين من آخر المنادى ، والمنادى المرخم يأخذ حكمين إعرابيين ، الأول- يبقى الاسم على ما كان عليه قبل الترخيم ويسمى لغة من ينتظر عودة الحرف الأخير ، والثاني يعامل الاسم المرخم معاملة الاسم المنادى ، وكأنَّ الاسم المرخم لم يحذف منه شيءٌ وبالتالي يأخذ حكم الاسم المنادى في إعرابه ، ويسمى : لغة من لا ينتظر عودة الحرف الأخير قال ابن هشام : ((فتقول على اللغة الثانية في جعفر : يا جعف، ببقاء فتحة الفاء، وفي مالك : يامل، ببقاء كسرة اللام، وهي قراءة ابن مسعود)). وذكر العلماء⁽³⁵⁾ أن سبب لجوء أهل النار إلى هذا الترخيم : أنهم افطعوا بعض الكلام لضعف قواهم إلى حيث لا يمكنهم أن يذكروا من الكلمة إلا بعضها.

ثانياً - التأويل بالتقديم والتأخير ، ونلمح هذا في توجيهه لقراءة (البر) من قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ ثُوُلُوا وُجُوهُكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ (البقرة : 177). فقد قرأ حمزة وحفظ هذا الحرف بالنصب ، وقرأه باقي السبعة بالرفع⁽³⁶⁾ .

رأى ابن هشام أن تقديم خبر الأفعال الناقصة على اسمها جائز قياساً على جواز تقديم المفعول على الفاعل كقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

(34) شرح قطر الندى: 213-214.

(35) ينظر: المحتسب: 257/2، والكشف: 496/3، ومفاتيح الغيب: 228/27.

(36) ينظر السبعة: 176، ومعجم القراءات الفرانية: 1/137.

(الروم : 47)، و«أكان للناس عجباً أنْ أوحينا» (يونس: 2)، وقال ابن هشام : ((وقرأ حمزة وحفص «ليس البر أن تولوا وجوهكم» بنصب (البر) ...))⁽³⁷⁾ ، أي أنَّ (البر) خبر ليس مقدم، و(أن تولوا) اسم ليس مؤخر. فهنا نلحظ أنَّ ابن هشام وإن لم يكن قد ذكر صراحة أنَّ قراءة النصب توجه على تقديم الخبر على الاسم إلا أننا نستشعر أنَّه أراد لهذه القراءة هذا الوجه من التأويل، فضلاً عن أنَّ كثيراً من العلماء والمفسرين قد وجوهوا هكذا⁽³⁸⁾ قال ابن خالويه (ت 370هـ) ((والحجة لمن قرأ بالنصب: أنَّه جعله خبر ليس، والاسم ((أن تولوا)), ودليله أن ليس وأخواتها إذا أتى بعدهن معرفتان كنت مخيراً فيهما، وإن أتى بعدهن معرفة ونكرة كان الاختيار أن يجعل المعرفة الاسم، والنكرة الخبر))، وأضاف مكي بن أبي طالب⁽⁴⁰⁾ فقال : ((فلما وقع بعد ليس (البر) وهو معرفة، و(تولوا) معرفة، لأنَّه مصدر بمعنى التولية، جعل (البر) الخبر فنصبه، وجعل ((أن تولوا)) الاسم فقدَّر رفعه، وكان المصدر. أولى بأن يكون اسمًا لأنَّه لا يتنكر، و (البر) قد يتذكر، ف (أن) والفعل أقوى في التعريف، وأيضاً فإنَّ (أن) وصلتها تشبه المضمير؛ لأنَّها لا توصف كما يوصف المضمير، ومن الأصول أنَّه إذا اجتمع مع (ليس) وأخواتها مضمير . ومظهر، فالمضمير هو الاسم؛ لأنَّه أعرف)).

(37) شرح قطر الندى: 129-130.

(38) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: 139/1، وإملاء ما من به الرحمن: 1/77.

(39) الحجة في القراءات السبع: 92.

(40) الكشف عن وجوه القراءات: 1/280، وينظر: مشكل إعراب القرآن: 1/171.

ثالثاً - التأويل بالزيادة، وإن كان القول بالزيادة في القرآن الكريم غير جائز، لأنَّه يسبِّقُ إلى الذهن أنَّ ما كان زائداً يمكن طرحه، وليس هذا المقصود في الاصطلاح النحوي، وقد أنكر عدد من العلماء استعمال هذا المصطلح وأنابوا عنه مصطلحات أخرى مثل: الصلة، والمقدم، والتأكيد⁽⁴¹⁾، وكان ابن هشام في كتابه (الإعراب عن قواعد الإعراب)⁽⁴²⁾ من الداعين إلى عدم استحسان استعمال هذا المصطلح إلاَّ أنه استعمله في كتابه (شرح قطر الندى) الذي ندرس فيه توجيهاته للقراءات القرآنية، على نحو ما نجد في توجيهه لقراءة (ليخرجن) الواردة في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ (المنافقون: 8).

قريء هذا الحرف في القراءة الصحيحة المتواترة (ليخرجن) بضم الياء وكسر الراء، وقرأه شذوذَا الحسن البصري (ليخرُجن) بفتح الياء، وضم الراء. قال ابن هشام: ((شرط الحال أن تكون نكرة، فإن جاءت بلفظ المعرفة وجب تأويلها بنكرة، وذلك كقولهم : ادخلوا الأول فالأول، وأرسلها العراق، وقرأ بعضهم : (ليخرُجن الأعز منها الأذل)) بفتح الياء وضم الراء ، وهذه الموضع ونحوها مخرجة على زيادة ألف واللام⁽⁴³⁾). فعلى القراءة الصحيحة تكون (الأذل) مفعولاً به للفعل (ليخرجن)، لأنَّه فعل متعد، أما من قرأ (ليخرجن) فالفعل يكون غير متعد؛ لأنَّه من خرج وليس من أخرج، لكنه ينصب (الأذل) على الحال

(41) ينظر: البرهان في علوم القرآن: 79/3

(42) : 155 – 156. سلفت.

(43) شرح قطر الندى: 236-235

لا على المفعولية، قال مكي⁽⁴⁴⁾ ((والحال لا يكون فيها الألف واللام إلا في نادر يسمع، ولا يقاس عليه)) لذلك كان لا بد من تخریج هذه القراءة على زيادة الألف واللام وكان العکبیري قد قال بهذا الوجه من التأویل إلا أنه أجاز لهذه القراءة وجهاً آخر وهو : ((أن تكون مفعول حال مذوقة، أي : مشبهاً الأدل))⁽⁴⁵⁾.

المبحث الثاني موقفه من القراءات القرآنية

أولاً- موقف القبول

ونريد به القراءات القرآنية التي ذكرها دون أن يعلق عليها، ويُشيّع هذا الموقف لديه كثيراً، ومما يعكس هذا الموقف قوله في قراءة (أن غضب) الواردة في قوله - عز اسمه: «وَالْخَامِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ» (النور: 9). انفرد نافع من السبعة بقراءة هذا الحرف (أنْ غَضِبَ اللَّهُ) بتخفيف النون، وكسر الضاد، ورفع الهاء من لفظ الجلالة، وقرأه باقي السبعة (أنْ غَضِبَ اللَّهُ) بتشديد النون، وفتح الضاد، وكسر الهاء، من لفظ الجلالة⁽⁴⁶⁾. قال ابن هشام⁽⁴⁷⁾: ((وأما (أنْ) المفتوحة فإنها إذا خفت بقيت على ما كانت عليه من وجوب الأفعال، ولكن يجب في اسمها ثلاثة أمور: أن يكون ضميراً لا ظاهراً، وان يكون بمعنى الشأن، وان يكون مذوقاً، ويجب في خبرها أن يكون جملة لا مفرداً، فان كانت الجملة اسمية أو فعلية فعلها جامد، أو فعلية فعلها متصرف، وهو دعاء لم

(44) مشكل إعراب القرآن: 736/2.

(45) إملاء ما من به الرحمن: 262/2.

(46) ينظر: السبعة في القراءات: 453، والتيسير: 161، ومعجم القراءات القرآنية: 4/237.

(47) شرح قطر الندى وبل الصدى: 154.

تحتاج إلى فاصل يفصلها من أن.. . فمثلاً التي فعلها متصرف وهو دعاء **«وَالْخَامِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا»** في قراءة من خفف أن وكسر الصاد)). وكان قد وجه غير واحد من العلماء⁽⁴⁸⁾ هذه القراءة من قبل ابن هشام كهذا التوجيه. أما مكي بن أبي طالب (ت 437 هـ)، وابن عطية (ت 541 هـ) فقد أوردا قراءة نافع بتخفيف (أن) ومجيء الفعل بعدها مورد المستغرب، قال مكي⁽⁴⁹⁾: ((ولا تخفف (أن) المفتوحة إلا وبعدها الأسماء)) ، وقال ابن عطية⁽⁵⁰⁾: ((وأن الخفيفة على قراءة نافع في قوله **«أَنْ غَضَبَ»** قد ولديها الفعل)) ، قال أبو حيان(ت 745 هـ) نقل عن أبي علي الفارسي (ت 377 هـ): ((وأهل العربية يستقبحون أن يليها الفعل إلا أن يفصل بينهما وبينه بشيء نحو قوله **«عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ»** (المزمول: 20)، **«أَفَلَا يَرَوْنَ إِلَّا يَرْجِعُ»** (طه: 89)، وأما قوله تعالى: **«وَأَنْ لَيْسَ لِلنَّاسَ إِلَّا مَا سَعَى»** (النجم: 39) فذلك لعنة تمكن ليس في الأفعال، وأماماً قوله: **«أَنْ بُورَكَ مَنْ فِي النَّارِ»** (النمل: 8) فبورك على معنى الدعاء فلم يجز دخول الفواصل لئلا يفسد المعنى))⁽⁵¹⁾ فقال أبو حيان⁽⁵²⁾ مدافعاً عن قراءة نافع بان (أن) المخففة قد عملت وإن ولديها الفعل (**غَضِبَ**)، لأنه دعاء ((ولا فرق بين **«أَنْ غَضَبَ»** و **«أَنْ بُورَكَ»** في كون الفعل بعد (أن) دعاء، ولم يبين ذلك ابن عطية، ولا الفارسي، ويكون (**غضب**) دعاء مثل النحاة أنه إذا كان الفعل دعاء لا يفصل بينه وبين (أن) بشيء)) ، وبناء على ذلك يمكننا القول: إنَّ ابن هشام كان مصيباً عندما قبل قراءة نافع واحتاج

(48) ينظر: الحجة في القراءات السبع: 260، وحجۃ القراءات: 260، والجامع لأحكام القرآن: 12/122.

(49) الكشف عن وجه القراءات السبع: 134/2.

(50) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم - بيروت، لبنان، 2002م : 134/8.

(51) البحر المحيط: 6/43.

(52) م.ن، والصفحة نفسها.

بها على جواز إعمال (أن) عند تخفيفها ومجيء فعل متصرف بعدها من غير فاصل، لأنَّه دعاء، وهو ما قال به أغلب النحاة⁽⁵³⁾. ومن القراءات الشاذة التي قبلها قراءة (يتبن) المروية عن علي بن أبي طالب، وجعفر بن محمد، وابن مسعود وابن عباس⁽⁵⁴⁾ - رضي الله عنهم، وهذا الحرف في القراءة الصحيحة المتواترة يُقرأ (بيأس) قال تعالى: ﴿أَفَمِنْ يَبْيَسُ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهُدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (الرعد: 31). احتج ابن هشام⁽⁵⁵⁾ بقراءة (يتبن) الشاذة ليثبت أنَّ (بيأس) الوارد ذكرها في قول الله تعالى ﴿أَفَلَمْ يَبْيَسْ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ جاءت بمعنى يعلم وذلك في حديثه عن (أن) المفتوحة الهمزة المخففة النون فقال : ((والحاصل أنَّ لأن المصدرية باعتبار ما قبلها ثلاثة حالات، إحداها: أن يتقدم عليها ما يدل على العلم... نحو: ﴿أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهُدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾ وذلك لأنَّ قبله ﴿أَفَلَمْ يَبْيَسْ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، ومعناه - فيما قاله المفسرون⁽⁵⁶⁾ - أفلم يعلم، وهي لغة النخ وهو اجاز و يؤيده قراءة ابن عباس: (أَفَلَمْ يَتَبَيَّنْ)، وعن الفراء⁽⁵⁷⁾ إنكار كون بيأس بمعنى:

(53) ينظر الكتاب: 3/167، وإعراب القرآن: 2/433، والبيان في غريب إعراب القرآن: 2/193، وإملاء ما من به الرحمن: 2/154، وشرح ابن عقيل على الفية ابن مالك - ابن عقيل، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، مطابع المختار الإسلامي - القاهرة، ط2، 1980م: 386/1، ومغني الليبب عن كتب الأعرايب ابن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر- بيروت، ط 5، 1979م: 47-46، وهو مع الهوامع: 142/1-143.

(54) ينظر: مختصر في شواد القراءات: 67، ومعجم القراءات القرآنية: 3/218

(55) شرح قطر الندى: 62.

(56) ينظر: مجاز القرآن - أبو عبيدة، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، مطبعة السعادة مصر 1962م: 1/332، وجامع البيان: 13/103، والجامع لأحكام القرآن: 9/209، والكتشاف: 4/63، ولسان العرب - ابن منظور، دار صادر بيروت، د.ت: 6/260.

(57) ينظر: معاني القرآن: 2/64.

علم، وهو ضعيف)). فيعد استشهاد ابن هشام بهذه القراءة الشاذة، دليلاً على إثبات رأيه بأنَّ اليأس يأتي بمعنى العلم والتبين - وهذا ما أثبتته غير واحد من اللغويين والمفسرين من قبل - ليس إلاً قبولاً ورضاً بهذه القراءة الشاذة

ثانياً - موقف الترجيح والمفاضلة

استعمل ابن هشام للتعبير عن موقفه هذا مصطلحات عده منها: (أرجح)، (أقبح)، (لغة ضعيفة)، (أفصح). فمن القراءات القرآنية التي وجهها ابن هشام التي نلمح فيها هذا الموقف:

1- قراءة (هاد) و(وال) و(واق) و(متعال) و(التلاق)، وهذه الحروف من قوله تعالى: **﴿وَلُكْلُ قُوْمٌ هَادٌ﴾** (الرعد: 7)، و **﴿وَمَالَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾** (الرعد: 11)، و **﴿وَمَالَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾** (الرعد: 34)، و **﴿عِلْمُ الْعَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرِ الْمُتَّعَالِ﴾** (الرعد: 9)، و **﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾** (المؤمن: 15). انفرد ابن كثير من السبعة بقراءة (هاد، وبال، وباق) بالياء وقفًا، وبقراءة (المتعال، والتلاق) بالياء وصلًا ووقفًا، وقرأ الباقيون هذه الحروف بدون ياء⁽⁵⁸⁾ قال ابن هشام ((إذا وقفت على المنقوص- وهو الاسم الذي في آخره ياء مكسورة ما قبلها- فإنما أن يكون منوناً، أو لا، فإن كان منوناً فالأصح الوقف عليه رفعاً وجراً بالحذف، تقول: هذا

(58) ينظر: السبعة: 358-360 و568، والتيسير: 133-193، ومعجم القراءات القرآنية: 3/ 210 و211 و212 و219 و6/ 38.

قاضٍ، ومررت بقاضٍ، ويجوز أن تقف عليه بالياء، وبذلك وقف ابن كثير على: (هاد) و(وال) و(واق) . . .⁽⁵⁹⁾.

نلحظ هنا كيف رجح ابن هشام قراءة جمهور قراء السبعة على قراءة ابن كثير، لأنَّهم وقفوا على الاسم المنقوص المنون في الثاني الرفع والجر بغير ياء، أمَّا ابن كثير فكان قد وقف على هذه الأسماء بالياء.

وكان مكي بن أبي طالب⁽⁶⁰⁾ قبل ابن هشام قد كشف عن وجه هذه القراءات واختار أيضاً قراءة الجمهور مفضلاً إياها على قراءة ابن كثير إلاً أنه التمس لمن قرأها بغير ياء وجوهاً أخرى فقال: ((ووجهة من وقف بالياء أنه إنما حذف الياء في الوصل لأجل التنوين، فإذا وقف وزال التنوين رجعت الياء، وهو الأصل 000 وجهة من وقف بغير ياء أنه أجرى الوقف مجرى الوصل، إذ حذف التنوين عارض في الوقف، وأنَّه اتبع الخط في ذلك، ولا ياء في الخط فيها، والحذف والإثبات لغتان للعرب، والحذف أكثر، وهو الاختيار، لأنَّ الأكثر عليه)). وكان العكيري⁽⁶¹⁾ (ت 616 هـ) قد وقف عند مسألة الوقف على المنقوص فقال: ((ووجه الحذف أنَّ الياء قد وجب حذفها في الوصل من أجل التنوين، وإذا حُذفت في الوصل وجب أن تُحذف في الوقف، لأنَّ الوقف عارض، والعارض لا يغير حكم الأصل 000 واحتاج الآخرون بأنَّ الموجب للحذف قد زال فيزول حكمه، وبيانه أنَّ الموجب للحذف التقاء الياء مع التنوين وهما ساكنان فحذف الأول لئلا يجتمع ساكنان، وهذا قد أمن في الوقف، فتعود الياء إلى حقها، كما أنَّ الجازم إذا دخل

(59) شرح قطر الندى: 326.

(60) الكشف عن وجوه القراءات: 21 / 2.

(61) التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والковفيين : 184-185.

حذف الألف من ((يُخاف، ويُقُوم، ويُبَيِّع)) فلو فقد الجازم ثبتت هذه الحروف، لزوال موجب حذفها)، ثم ردّ هذا الرأي بقوله: ((والجواب عن هذا ما تقدم من أنَّ الوقف عارض والعارض لا يغير حكم الأصل)). ثم رأى ابن هشام أنَّ الاسم غير المنون، أي المعرف بأَلْ أو بالإضافة فإنَّ الأفتح الوقف عليه بالياء في حالي الرفع والجر، قال⁽⁶²⁾: ((وإن كان غير منون فالأشد الوقف عليه رفعاً وجراً بالإثبات، كقولك: هذا القاضي، ومررت بالقاضي، ويجوز الوقف عليه بالحذف، وبذلك وقف الجمهور على (المتعل) و(التلاق) في قوله تعالى: «وهو الكبير المتعل» و«لينذر يوم التلاق» ووقف ابن كثير بالياء على الوجه الأفتح)). وكان ابن خالويه (ت 370 هـ)⁽⁶³⁾ ومكي⁽⁶⁴⁾ قد اعتدا بخط السواد وجعلاه حجة لمن قرأ (المتعل)، و(التلاق) بغير ياء، في حين ذهب العكري⁽⁶⁵⁾ إلى أنَّ (المتعل) رأس آية لذلك قرأها القراء غير ابن كثير بدون ياء وقال: ((المتعل» بغير ياء، لأنَّه رأس آية ولو لا ذلك لكان الجيد إثباتها)). ومن هذين الموقفين لابن هشام من هذه القراءات يتأكد لنا الرأي الذي أشرنا إليه سلفاً أنَّ ابن هشام لم يكن يقصد من الموازنة بين القراءات القرآنية سواء أكانت سبعية أم غير ذلك إلى الحط من القراءة الأقل فصاحة أو المرجوحة على الراجحة بدليل أنَّه لم يخطئ القراءة التي هي أقل فصاحة بل جوزها.

(62) ينظر: شرح قطر الندى : 327-326

(63) ينظر : الحجة في القراءات السبع: 200 و 312 .

(64) ينظر: الكشف عن وجوه القراءات: 2/ 24

(65) إملاء ما من به الرحمن: 2/ 62.

2- قراءة (رحمة) وقراءة (شجرة) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ فَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (الأعراف: 56)، و﴿إِنَّ شَجَرَتَ الرَّزْقُومَ طَعَامُ الْأَثِيمِ﴾ (الدخان: 44). وقف ابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي، ويعقوب على (رحمة) و(شجرة) بالهاء، ووقف الباقيون عليهما بالباء⁽⁶⁶⁾. قال ابن هشام⁽⁶⁷⁾: ((إذا وقف على ما فيه تاء التأنيث فان كانت ساكنة لم تتغير، نحو: قامت وقعدت، وإن كانت متحركة: فأماماً أن تكون الكلمة جمعاً بالألف والتاء، أو لا، فإن لم تكن كذلك فالأصح الوقف بإبدالها هاء، تقول: هذه رحمة، وهذه شجرة، وبعضهم يقف بالباء، وقد وقف بعض السبعة في قوله - تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ فَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ و﴿إِنَّ شَجَرَتَ الرَّزْقُومَ طَعَامُ الْأَثِيمِ﴾ بالباء، وسمع بعضهم يقول: يا أهل سورة البقرة ، فقال من سمعه: والله ما أحفظ منها آيت)). فعلى هذا تكون قراءة من وقف على (رحمة) و(شجرة) بالهاء أفصح عند ابن هشام، لأنّها استوفت الشروط من حيث أنّ التاء كانت متحركة أولاً، واللفظة مفردة ثانية.

3- قراءة (كلاً) الواردة في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلًاً لَمَّا أَلْيَوْفَيْنَهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ﴾ (هود: 111).

قرأ الحرميان (ابن كثير ونافع) وأبو بكر هذا الحرف بالرفع، وقرأه الآخرون بالنصب⁽⁶⁸⁾. احتاج ابن هشام بهذه القراءة في حديثه عن (إن) المكسورة الهمزة فقال عن اعمالها عند تخفيفها فقال: ((أنَّه كما يجوز الأعمال والإهمال في

(66) ينظر: التيسير: 60، وإتحاف فضلاء البشر: 388، ومعجم القراءات القرآنية: 6/14.

(67) شرح قطر الندى: 325.

(68) ينظر: السبعة: 339، ومعجم القراءات القرآنية: 3/136.

(ليتما) كذلك يجوز في (إن) المكسورة إذا خفت، كقولك: إن زيد لمنطق، وإن زيداً منطق، والأرجح الإهمال عكس ليت، قال تعالى: «إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ» (الطارق: 4)، «وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدِينَا مُحْضَرُونَ» (يس: 31)، وقال تعالى «وَإِنْ كُلُّ لَمَّا لَيُوْفَيْنَاهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالُهُمْ» قرأ الحرميان وأبو بكر بالتحفيف والأعمال))⁽⁶⁹⁾. فهذا يعني أنَّ ابن هشام يرجح قراءة من قرأ بتحفيف (إن) المكسورة الهمزة ورفع (كل) بعدها وعدم إعمال (إن) شيئاً على قراءة من قرأها بالتحفيف والأعمال. وتعد مسألة إعمال (إن) المكسورة الهمزة بعد تخفيفها من المسائل التي اختلف فيها نحاة البصرة والковفة، وناقشتها من ألف في اختلاف نحاة كلا المصريين فالковفيون يرون أنَّ (إن) إذا خفت أهملت وبطل عملها، قال الكسائي⁽⁷⁰⁾ (ت 189 هـ) عن هذه القراءة: ((ما أدرى على أي شيء قرأوا: إن كلاماً، أما البصريون فذهبوا إلى أنَّ (إن) إذا خفت بقيت على ما كان لها من عمل⁽⁷¹⁾، مستتدلين في رأيهم على قراءة الحرميين وأبي بكر ((إن كلاماً لَمَّا جمِيعٌ لدينا مُحْضَرُون)). وعمل أكثر النحاة بمذهب الكوفيين، وقد أنصف ابن الانباري ت 577 هـ) الكوفيين في هذه المسألة وهي من المسائل القليلة التي أنصفهم فيها، أمَّا ابن هشام وإن كان قد رجح قراءة من قرأ بتحفيف (إن) وإهمالها إلا أنَّه لم يذكر

(69) شرح قطر الندى: 153.

(70) معاني القرآن، أعاد بناءه وقدم له: د. عيسى شحاته عيسى، دار قباء للطباعة والنشر - القاهرة، 1988م: 156، ينظر: واعراب القرآن: 2/114، والبحر المحيط: 5/266.

(71) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والkovfieen - أبو البركات بن الانباري، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة - القاهرة، ط 4، 1961م: 1/195-208، والتبيين عن مذاهب النحويين البصريين والkovfieen: 347-352، والمغني: 36-37، واتفاق النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة - عبد اللطيف ابن أبي بكر الزبيدي، تحقيق: د. طارق الجنابي، عالم الكتب - بيروت، 1987م: 169-170.

إن عملها عند تخفيفها، وهذا الرأي جاء موافقاً لرأي الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 175 هـ)، وتلميذه سيبويه⁽⁷²⁾ (الذين أجازا إعمالها مشددة ومحففة لأنّها عند هما تشبه الفعل، فال فعل قد ي العمل وقد حذف منه حرف ، أما القراءة (ت 207 هـ) وهو شيخ الكوفيين فلماً كانت (إنْ) عنده غير عاملة وكانت قراءة ابن كثير، ونافع وأبي بكر، فأراد أن يبحث لها عن وجه فذهب إلى أنَّ (كلاً) منصوبة بـ(لنو فيهم)⁽⁷³⁾ فرد عليه النحاس (ت 338 هـ) فقال: ((و هذا من كثير الغلط، لا يجوز عند أحد: زيداً لأضربنَه)).⁽⁷⁴⁾.

ثالثا - موقف الدفع والذوذ

يتجلّى لنا هذا الموقف في قراءتين وقف عند هما ابن هشام وهما:

1- قراءة (السارق والسارقة) و (الزانية والزاني) من قوله تعالى: ﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا﴾ (المائدة: 38)، و﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوهُ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ (النور: 2)، يقرأ هذان الحرفان في القراءة الصحيحة المتواترة بالرفع، وقرأ عيسى بن عمر، وابن أبي عبلة (السارق والسارقة) بالنصب شذوذًا وقرأ عيسى بن عمر، ويحيى بن يعمر، وعمرو بن فائد، وشيبة، وأبوالسمال، ورويس (الزانية والزاني) بالنصب شذوذًا أيضًا⁽⁷⁵⁾، احتج ابن هشام بهاتين القراءتين عندما كان يتحدث عن اشتغال الفعل، فرأى أنَّ الاسم المتقدم على الفعل المشغول عنه بـالنصب ضمير بعده يحتمل خمس حالات وهي: وجوب النصب، وترجيح

(72) ينظر: الكتاب: 2/140، وإعراب القرآن: 2/114، والبحر المحيط: 5/266.

(73) معاني القرآن: 2/29-30.

(74) إعراب القرآن: 2/115.

(75) ينظر: المحتسب: 2/100، ومعجم القراءات القرآنية: 2/208، 4/234.

النصب، ووجوب الرفع وترجح الرفع والنصب معاً، ثم شرع بالحديث عن ترجح النصب فقال⁽⁷⁶⁾: ((فَإِنَّمَا تُرْجِحُ النَّصْبَ فِي مَسَائِلِهِ: أَنَّهُ يَكُونُ الْفَعْلُ الْمُذَكُورُ فَعْلًا طَلْبًا - وَهُوَ: الْأَمْرُ وَالنَّهِيُّ وَالدُّعَاءُ - كَوْلُكَ: زِيدًا أَضْرِبَهُ، وَزِيدًا لَا تَهْنِهُ، وَاللَّهُمَّ عَبْدُكَ ارْحَمْهُ)) ثم يعل سبب ترجح النصب فيقول: ((وَإِنَّمَا يُتَرْجَحُ النَّصْبُ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ الرَّفْعَ يَسْتَلزمُ الْأَخْبَارَ بِالْجَمْلَةِ الْطَّلَبِيَّةِ عَنِ الْمُبْتَدَأِ وَهُوَ خَلَافُ الْقِيَاسِ، لِأَنَّهَا لَا تَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذْبَ)). ثم رأى ابن هشام أن قراءة جمهور القراء السبعة لهاتين القراءتين بالرفع من المشكل الإعرابي، لأنها تعد خرقاً للقاعدة النحوية التي ذكرها فقال: ((ويشكّل على هذا نحو قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُ أَيْدِيهِمَا﴾ فإنّه نظير قوله: زيداً وعمرأً أضرب أخاهما، وإنّما رجح في ذلك النصب، لكون الفعل المشغول عنه فعل طلب وكذلك قوله - تعالى: ﴿الرَّازِيَّةُ وَالرَّازِيُّ فَاجْلِدُوهُ كُلَّهُ وَاحِدٌ مِّنْهُمَا﴾ القراء السبعة قد أجمعوا على الرفع في الموضعين)). وقد ذكرنا في مستهل حديثنا عن هاتين القراءتين أنّهما قد قررتا شذوذًا بالنصب، ولسان حال ابن هشام يظهر أنه يرجح القراءة الشاذة على قراءة الجمهور، لكنه لم يقف من هذا المشكل الإعرابي وقفه المتفرج بل دافع عن القراءة المتواترة عندما بحث لها عن منفذ إعرابي يقوم على أساس تأويلها بخبر مذوف فقال: ((وقد أجب عن ذلك بأنّ التقدير: مما يتلى عليكم حكم السارقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُ أَيْدِيهِمَا، فالسارقُ وَالسَّارِقَةُ مُبْتَدَأ وَمَعْطُوفٌ عَلَيْهِ، وَالْخَبَرُ مَذْوَفٌ، وَهُوَ: الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ وَ(فَاقْطُعُوهُ)) جملة مستأنفة فلم يلزم الأخبار بالجملة الطلبية عن المبتدأ، ولم يستقم عمل فعل من جملة في مبتدأ مخبر عنه بغيره من جملة أخرى، ومثله: زيد فقير فاعطه، وخالد

فغير فلا تنهه، هذا قول سيبويه، وقال المبرد: (أَلْمُوصُولَة بِمَعْنَى: الْذِي، وَالْفَاءُ
جِيءُ بِهَا لِتَدْلِي عَلَى السُّبْبَيْةِ لَا يَعْمَلُ مَا بَعْدَهَا فِيمَا قَبْلَهَا، وَقَدْ تَقْدِمْ أَنَّ شَرْطَ هَذَا
الْبَابَ أَنَّ الْفَعْلَ لَوْ تَسْلَطَ عَلَى الْإِسْمِ لِنَصْبِهِ))، نعم أَنَّ سيبويه⁽⁷⁷⁾ وجه هذه القراءة
على هذا الوجه الذي ذكره ابن هشام، لكنه اختار قراءة النصب، لأنَّ الفعل
بالأمر أولى قال: ((الوجه في كلام العرب النصب تقول: زيداً اضربه، لكنَّ
العامة أبت إلا الرفع)) يعني عامة القراء، أما الفراء والمبرد (ت 285 هـ)
(فالرفع عندهما أوجه والخبر في قوله: (فاجلدوا)، لأنَّ المعنى:
الزانية والزاني مجلودان بحكم الله، وعقب القرطيبي (ت 671 هـ) بعد
أن ذكر هذا القول فقال: ((وهو قول جيد، وهو قول أكثر النحاة، وإن
شيئت قدرت الخبر: ينبغي أن يُجلدوا)). فمن هذه الآراء نستخلص أنَّ من
قرأ بالنصب قد أضمر فعلًا يفسره الفعل المذكور، ومن قرأ بالرفع فاما أن
يكون قد حذف الخبر، وقدره: وفيما يُتلى عليكم حكم الزانية والزاني، أو
فيما يُتلى عليكم حكم السارق والسارقة، أو يكون الخبر قوله:
(فاقتعوا) و(فاجلدوا)⁽⁸⁰⁾.

(77) الكتاب: 1/83.

(78) ينظر: معاني القرآن: 2/244، والكامن في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة نهضة مصر- مصر، د.ت: 2/265-266.

(79) الجامع لأحكام القرآن: 2/107.

(80) ينظر: إعراب القرآن: 2/432، ومشكل إعراب القرآن: 1/225 و 2/508، والكشف: 1/611 و 3/47، والبيان في غريب إعراب القرآن: 1/291 و 2/191، ومفاتيح الغيب: 11/328 و 23/131، وإملاء ما من به الرحمن: 1/215 و 2/153.

2- قراءة (ليجزي) من قوله عز وجل: «**قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَعْفُرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**» (الجاثية: 14). قرأ جمهور العشرة هذا الحرف (ليجزي) بفتح الياء ببناء الفعل للمعلوم، إلا أبا جعفر قرأه (ليجزي) بضم الياء ببناء الفعل للمجهول⁽⁸¹⁾. فرأى ابن هشام أن المفعول به ينوب عن الفعل إن كان الفعل مبنياً للمجهول، وإن لم يكن في الجملة مفعولاً به فيجوز أن ينوب الظرف، أو الجار وال مجرور، أو المصدر عنه، لكن لا يجوز أن ينوب الظرف أو المصدر عن الفاعل إلا إذا تحقق فيه ثلاثة شروط هي: أن يكون مختصاً ومتصرفاً، وألا يكون المفعول به موجوداً، فلا يجوز أن تقول: ضرب اليوم زيداً، خلافاً للأخفش (ت 215هـ) والковيين، قال ابن هشام⁽⁸²⁾((وهذا الشرط - أيضاً جاري في الجار والمجرور، والخلاف جاء فيه أيضاً، واحتاج المحبيز بقراءة أبي جعفر (ليجزي قوماً بما كانوا يكسبون)، وبقول الشاعر: وإنما يرضي المنيب رب ما دام معنياً بذكر قلبه

فأقيم (بما) و (بذكر) مع وجود (قوماً) و (قلبه). .)) ثم دافع ابن هشام عن القراءة بعد أن وصفها بأنها شاذة فقال: ((فأجيب عن البيت بأنّه ضرورة، وعن القراءة بأنّها شاذة، ويحتمل أن يكون القائم مقام الفاعل ضميراً مستترأً في الفعل عائداً على الغفران المفهوم من قوله - تعالى: «**قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَعْفُرُوا**»، أي: ليجزي الغفران قوماً، وإنما أقيم المفعول به، غاية ما فيه أنه المفعول الثاني، وذلك جائز)).

(81) ينظر: النشر في القراءات العشر: 372، ومعجم القراءات القرآنية: 151/6.

(82) شرح قطر الندى: 189-190.

اختلف نحاة البصرة والكوفة في هذه المسألة فذهب البصريون إلى عدم جواز إنابة المصدر أو الظرف أو الجار وال مجرور مع وجود المفعول به، وأجاز ذلك الكوفيون⁽⁸³⁾، مما ذهب إليه ابن هشام جاء موفقاً لرأي البصريين لذا أوَّل هذه القراءة كالتأويل الذي قاله البصريون، ولو كان قد ذهب مذهب الكوفيين لقليل بهذه القراءة العشرية الصحيحة، ولما احتاج إلى هذا التأويل، لكنه حسناً فعل عندما دافع عن هذه القراءة ولم يستنكرها كما فعل من سبقه كالطبرى⁽⁸⁴⁾ (ت 310 هـ) الذي قال: ((أما قراءته على ما ذكرتُ عن أبي جعفر، فغير جائزة عندي لمعنىين: أحدهما: أنه خلاف ما عليه الحجة من القراء، وغير جائزة عندي لأنها خلاف ما جاء مستفيضاً منهم، والثاني: بعدها عن الصحة في العربية إلا على استكراه الكلام على غير المعروف من وجده)). إذن فإن من قال بجواز هذه القراءة يذهب مذهب الكوفيين، ومن أنكرها أو استبعدها فيذهب مذهب البصريين⁽⁸⁵⁾. ولكن هذه القراءة لا يمكن أن تستنكر في أية حال من الأحوال، لأن القراءة سنة متبعة لا بد من قبولها أولاً، والأمر الآخر أن لهذه القراءة وجهين في العربية: الوجه الذي أجازه الكوفيون، والوجه الذي قاله البصريون، إذاً لا سبيل إلى استبعاد هذه القراءة والتزمت في وصفها بالأوصاف التي ذكرها الطبرى في حديثه المذكور آنفاً.

(83) ينظر: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: 268-269، 270-273، وائل الفوزان: 77

.78

(84) جامع البيان: 25/87

(85) ينظر: معاني القرآن - الكسانى: 231، ومعاني القرآن - الفراء: 3/46، والبيان في غريب إعراب القرآن:

.45/8، وإملاء ما من به الرحمن: 232، والبحر المحيط: 365/2

رابعاً. موقف التضعيف

لم يكتف ابن هشام بتلك المواقف، بل راح يضعف ويستقبح عدداً من القراءات القرآنية من ذلك قراءة: (رب) من قوله عز اسمه: ﴿قَالَ رَبُّ الْحُكْمِ بِالْحَقِّ﴾ (الأنبياء: 112). قرأ السبعة هذا الحرف (رب) بالكسرة وقرأه - من العشرة - أبو جعفر ومن غير العشرة ابن محيصن (رب) بالرفع⁽⁸⁶⁾.

قال ابن هشام⁽⁸⁷⁾ في حديثه عن أحكام المنادى المضاف إلى ياء المتكلم: ((إذا كان المنادى مضافاً إلى ياء المتكلم كغلامي جاز فيه ست لغات: إحداها: يا غلامي، والثانية: يا غلام، والثالثة: ضم الحرف الذي كان مكسوراً لأجل الياء وهي لغة ضعيفة، حكوا من كلامهم: يا أم لا تفعلي، بالضم، وقريء: (قال رب احكم بالحق) بالضم)) في حين لم يضعف رضي الدين الأسترآبادى (ت 686 هـ)⁽⁸⁸⁾ هذه القراءة عندما قال: ((ونذكروا. أيضاً. وجهاً سادساً وهو: الاكتفاء عن الإضافة بنيتها وجعل الاسم مضموماً كالمنادى المفرد)). أما النحاس ومن بعده ابن جنى (ت 392 هـ)⁽⁸⁹⁾ فقد ضعفا هذه القراءة من جهة أنه لا يجوز حذف حرف النداء مع الاسم الذي يجوز أن يكون وصفاً: أي ، فكما لا يجوز أن يقال: رجل اقبل كذلك

(86) ينظر: النشر في القراءات العشر، 2/325، وإتحاف فضلاء البشر: 321، معجم القراءات القرآنية: .156/4

(87) شرح قطر الندى: 205

(88) شرح الكافية في النحو، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م: 48/1، وينظر شرح الأشموني على الفية ابن مالك - الأشموني، ومعه حاشية الصبان، وشرح الشواهد للعيني، تحقيق: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا مصر، 2002م: 231/3

(89) ينظر إعراب القرآن: 387/2، والمحتسب: 702/2 .71

لا يجوز (قال ربُّ احْكَمْ)، ورد أبو حيان هذا الرأي فقال: ((وليس هذا من نداء النكرة الم قبل عليها بل هذا من اللغات الجائزة في: يا غلامي، وهي أن تبنيه على الضم وأنت تنوي الإضافة لما قطعته عن الإضافة وأنت تريدها بنيته فمعنى رب: يا ربِّي)).⁽⁹⁰⁾

ويتضح هذا الموقف أيضاً في قراءة (يا أبَتِ) الواردة في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لَمْ تَعْبُدْ مَا لَا يَسْمُعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا * يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءْنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَأَتَيْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا * يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِرَحْمَنِ عَصِيًّا * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمْسِكَ عَذَابًا مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَنْجُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا﴾ (مريم: 41-45). انفرد ابن عامر من السبعة بقراءة هذا الحرف (يا أبَتِ) بفتح التاء، وقرأ باقي السبعة (يا أبَتِ)، بكسر التاء⁽⁹¹⁾، أمّا قراءة "يا أبَتا" بالألف فلم أقف على قارئها فيما راجعت من مصادر، وقد أشار غير واحد من العلماء⁽⁹²⁾ إلى أنها قد وردت في الشعر. قال ابن هشام⁽⁹³⁾: ((إذا كان المنادي المضاف إلى ياء المتكلم أباً أو أماً، جاز فيه عشر لغات... إحداها: إبدالها تاء المفتوحة، وبها قرأ ابن عامر، والثالثة: (يا أبَتا) بالياء والألف، وبها قُريءَ شاداً، والرابعة: يا أبتي، بالياء والياء، وهاتان اللتان قبيحتان، والأخيرة أقبح من التي قبلها، وينبغي أن لا يجوز إلا في ضرورة الشعر)). لم يختلف العلماء في توجيهه

. 45/6 (90) البحر المحيط :

(91) ينظر: السبعة: 344، والتيسير: 127، ومعجم القراءات القرآنية: 3/ 146، و4/ 84.

(92) ينظر: معاني القرآن - الفراء: 32/2، وإعراب القرآن: 2/ 120، والبحر المحيط: 5 / 279 .

(93) شرح قطر الندى: 206-207

قراءة (يا أبٍت) بكسر التاء بأن التاء فيها زائدة عوضاً عن ياء المتكلّم، وهذا في النداء خاصة، وكسرت لتدل على الياء المحذوفة⁽⁹⁴⁾، أما قراءتها بفتح التاء فتعد من المشكّل الإعرابي الذي اختلفت كلمة العلماء فيه، ويمكننا أن نجمل هذه الآراء التي قيلت فيها بما يأتي⁽⁹⁵⁾ : أولاً: أنه أبدل من الكسرة فتحة كما يبدل من الياء ألف. ثانياً: أنه حذف التاء التي هي عوض من الياء، كما تحذف تاء (طلحة) في الترخيم، وزيدت بدلها تاء أخرى، وحركت بحركة ما قبلها كما قالوا: طلحة أقبل. ثالثاً: أنه أراد يا أبنا كما جاء في الشعر:

يا أبنا عَلَّك أو عساك

تقول بِنْتِي قد آن أتاك

حذفت الألف تخفيفاً، وجيء بالفتحة عوضاً عنها؛ لأن الفتحة من الألف ، أمّا لغة (أبنا) فقد ذكر النحاة أنّ هذه اللغة قد وردت في الشعر، ولم يذكروا أنها قراءة، في حين انفرد ابن هشام بذكر هذه اللغة على أنها قد قريء بها شذوذًا، ثم وصفها بالقبح، في حين ذكر الأشموني (ت 900هـ)⁽⁹⁶⁾ أنّ هذه الصورة من صور النداء ضرورة من ضرورات الشعر لكنه قال: ((وهو أهون من الجمع بين التاء والياء، لذهب صورة المعوض عنه)).

(94) ينظر: معاني القرآن - القراء: 32/2، وإعراب القرآن: 2/120، والبحر المحيط: 5/279.

(95) ينظر: الكتاب: 317/1، معاني القرآن - القراء: 32/2، وإعراب القرآن: 121-12/2

والكشف عن وجوه القراءات: 4-3/2، ومشكل إعراب القرآن: 378/1، وإملاء ما من

به الرحمن: 48/2، شرح الكافية: 148/1، والبحر المحيط: 279/5، وشرح

الأشموني: 234/3

(96) شرح الأشموني: 3/235

الأسس التي اعتمدتها في الترجيح والمفاضلة

1- الأصل: اعتناء ابن هشام بهذا الأساس دعاه إلى ترجيح قراءة السبعة على قراءة غير السبعة كما في قراءة (جنت) الواردة في قوله تعالى: **﴿جَنَّاتُ عَدْنِ يَدْخُلُونَهَا﴾** (الرعد:23)، يقرأ هذا الحرف في القراءة الصحيحة المتواترة (جنت) بالرفع، أما قراءتها بالنصب فلم أقف على قارئها فيما راجعت من مصادر، وكان ابن هشام قد احتاج بها في باب الاشتغال، وقد ذكرنا⁽⁹⁷⁾ في توجيهه قراءة (والسارق والسارقة) و(الزانية والزانى) أنَّ للاسم المتقدم على الفعل المشغول عند ابن هشام خمس حالات: ترجيح النصب، ووجوب النصب، وترجح الرفع ووجوب الرفع، وجواز الوجهين، فذكر⁽⁹⁸⁾ أنَّ الحالَةَ التَّيْنَ تَرْجَحُ فِيهَا الرَّفْعَ هي: أن لا يكون الفعل المذكور فعل طلب، وأن لا يتقدم على الاسم أداة الغالب عليها أنها تدخل على الأفعال كأدوات الشرط والتحضير، وألا يتقدم على الاسم أداة خاصة بالدخول على الجملة الاسمية، كإذ الفجائية، وألا يتقدم على الاسم عاطف مسبوق بجملة فعلية، مخبر بها عن اسم قبلها، "وأَمَّا الَّذِي يَتَرَجَّحُ فِيهِ الرَّفْعُ فَمَا عَدَا ذَلِكَ، كَوْلُوكَ: زَيْدٌ ضَرِبَتْهُ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنِ يَدْخُلُونَهَا﴾"، أجمعَت السبعة على رفعه، وقريء شاداً بالنصب، وإنما يترجح الرفع في ذلك؛ لأنَّه الأصل، ولا مردح لغيره . إنَّ كان الأصل سبيلاً أو أساساً اعتمدَ ابن هشام في ترجيحه قراءة الرفع المتواترة على قراءة النصب الشاذة.

(97) نظر الصفحة 10 - من هذا البحث.

(98) شرح قطر الندى: 196

2- الرواية: الرواية التي نروم الحديث عنها في هذا المقام نريد بها رواية القراءة القرآنية؛ لأنَّ الوجوه التي تجوز في النحو لا يقرأ بها ما لم يكن لها أصل من رواية وسنة متبعة، وقد وضع علماء القراءات القرآنية أساساً وضوابط لقبول القراءة، واشترطوا لها ثلاثة شروط لابد من توافرها حتى تصح القراءة بها وهي: "الرواية أولاً، وموافقة خط المصحف ثانياً، وموافقة العربية ثالثاً" (99) وانطلاقاً من هذا رأجح ابن هشام قراءة (امرأتك) الواردة في قوله - تعالى: **﴿وَلَا يُلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتَكَ﴾** (هود: 81)، فرأى أبو عمر وابن كثير هذا الحرف (امرأتك) بالرفع، وقرأه باقي السبعة (امرأتك) بالنصب (100). وكان ابن هشام (101) قد وجه هذه القراءة عندما كان يتحدث عن الاستثناء فرأى أنَّ الاستثناء إذا كان مسبوقاً بكلام تام موجب وجوب نصب المستثنى سواء أكان الاستثناء متصلة أم منفصلة، وإن كان الاستثناء غير موجب فلا يخلو: إما أن يكون الاستثناء منفصلاً، أو منقطعاً قال ابن هشام: ((إِنْ كَانَ مَتَّسِلاً جَازَ فِي الْمَسْتَثْنَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَجْعَلَ تَابِعًا لِلْمَسْتَثْنَى مِنْهُ، عَلَى أَنْ بَدِلَ بَعْضُ مِنْ كُلِّ عَنْ الْبَصَرِيْنَ، أَوْ عَطْفَ نَسْقٍ عَنْ الْكَوْفِيْنَ، وَالثَّانِي: أَنْ يَنْصُبَ عَلَى أَصْلِ الْبَابِ، وَهُوَ عَرَبِيٌّ جَيِّدٌ، وَالإِتَّباعُ أَجْوَدُ مِنْهُ، وَنَعْنَيْ بِغَيْرِ الإِيْجَابِ النَّفِيِّ وَالنَّهِيِّ وَالاسْتِفْهَامُ فَمَثَلُ النَّفِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى: **﴿مَا فَعَلُوا إِلَّا قَلِيلٌ﴾** (النساء: 66) وَقَرَأَ السَّبْعَةَ - غَيْرَ ابْنِ عَامِرٍ - وَحْدَهُ بِالْنَّصْبِ عَلَى الْاسْتِثْنَاءِ، وَمَثَلُ النَّهِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى:

(99) الإبانة عن معاني القراءات - مكي ابن أبي طالب، تحقيق: د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، نهضة مصر -.

القاهرة، د.ت: 18، وينظر: البرهان في علوم القرآن: 1 / 331

(100) ينظر: التيسير: 125، ومعجم القراءات القرآنية: 2 / 187 .

(101) شرح قطر الندى: 244- 245

﴿وَلَا يُلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتُكُم﴾ قرأ أبو عمرو وابن كثير بالرفع على الإبدال من "أحد" وقرأ الباقيون بالنصب على الاستثناء) ثم حمل ابن هشام قراءة الأكثر على الوجه المرجوح فقال: (وفي وجهاً: أحدهما: أن يكون مستثنى من "أحد"، وجاءت قراءة الأكثر على الوجه المرجوح، لأن مرجع القراءة الرواية لا الرأي، والثاني: أن يكون مستثنى من "أهلك" فعلى هذا يكون النصب واجباً). وما يعده اعتماد ابن هشام بالرواية ما ذكره في المثل الثالث لغير الإيجاب وهو الاستفهام فقال: ((ومثال الاستفهام قوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ (الحجر: 56)، قرأ الجميع بالرفع على الإبدال من الضمير في **«تغيظ»** ولو قريء: (الضالين) بالنصب على الاستثناء لجاز، ولكن القراءة سنة متبعه)).